

المجلس 955 [753] - باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح

و 853 - باب كراهة الخروج من المسجد بعد..]

عبدالعزيز بن باز

باب النهي عن الاشارة الى مسلم بسلاح ونحوه سواء كان جادا او مازحا والنهي عن تعاطي الصيف مسلولا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يشر احدكم الى اخيه بالسلاح - [00:00:00](#)

فانه لا يدرى ان عل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار. متفق عليه. وفي رواية لمسلم قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم من اشار الى اخيه بحديدة فان الملائكة تلعنه حتى يتزغه - [00:00:20](#)

وان كان اخاه لابيه وامه. قوله صلى الله عليه وسلم ينزعه ضبط بالعين المهملة مع كسر الزي بالغين المعجمة مع فتحية. ومعنى هما متقارب ومعناه بالمهملة يرميه. وبالمعجمة ايضا يرمي ويفسد - [00:00:43](#)

نزع الطعن والفساد. وعن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتعاطى مشلولا. رواه ابو داود والترمذى وقال حديث حسن. باب قراءة الخروج من المسجد بعد الاذان الا بعذر - [00:01:03](#)

حتى يصلى المكتوبة النبي الشعفاء قال كنا قعودا مع ابي هريرة رضي الله عنه في المسجد فاذن المؤذن فقام رجل من المسجد يمشي فاتبعه ابو هريرة بصره حتى خرج من المسجد فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى - [00:01:23](#)

والقاسم صلى الله عليه وسلم رواه مسلم. بالله التوفيق بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اصحابه ومن اهتدى به. اما بعد فالحديث الاول والثاني - [00:01:45](#)

يدلان على تحريم تعاطي ما يسبب شر على اخيك المسلم لا بسلاح ولا بعضا ولا بغيرها وانه واجب احترام المسلم والحذر من ايصال السر اليه بالفعل او بالقول ومن ذلك الاشارة بالحديدة - [00:02:01](#)

او بالسلاح ولو مازحا لا يجوز لان الشيطان قد ينزع في يده ويزين له ضرب اخيه او ينزع السلاح من يده فيقع من غير اختياره فيضر اخاه ويروى ينزع ينزع ينزعه - [00:02:18](#)

والمعنى انه قد يفعل الشيطان ما يسبب سقوطها من يده حتى تقع على اخيه في الحديث الاخر من اشار بالسهل لاخيه من حديث لاخيه معه فهو ملعون الملائكة. هذا يفيد الحذر من هذا وان الواجب الحذر - [00:02:36](#)

وان هذه من الكبائر وما ذاك الا لحرمة اخيه. كل مسلم على المسلم حرام دمه وما له عرشه المسلم محترم حرمته عظيمة فلا يجوز ظلمه الا بقول ولا بفعل ولا بعرض للشيء الذي يسبب شرها عليه - [00:02:54](#)

كالاشارة بالسلاح او بالحديدة او بشيء مثقل او محاولة على سبيل العبث طرحة من سطح او من جدار او ما اشبه ذلك او من نخلة او كل هذا يسبب شرها عليه ولو كان مازحا فقد - [00:03:13](#)

يقع بالمازح شر كبير وهكذا الحديث الثاني ان وصلناها ان تعطي السيف مشلولا اذا اراد فاناء الاخاه يحطه في جفينه ثم الاولية لان قد يكون يسقط بينهما يسقط من هذا او من هذا فيضره احدهما - [00:03:30](#)

ثم يعطيه ايه وهكذا اشباها مما يضر وفي الحديث الثالث دلالة على ان الانسان اذا كان في المسجد واذن المؤذن ليس له الخروج حتى يصلى مع الجماعة واجبة الا من عذر شرعي ولهذا لاما رأى - [00:03:49](#)

ابو هريرة رضي الله عنه رجلا خرج بعد الاذان قال اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم لانه جاء بالاذان وجبت للجماعة

وجبت الصلاة والجماعة الا بعذر كان يخرج يتوضأ - 00:04:09

وامام مسجد يذهب يصلى في مسجده لان امام او لاذان اخرى. والا فلا يخرج حتى يصلى مع الجماعة ثم خروجه يوجب تهمته بأنه متساهل في الجماعة ينبغي ببعد الربا عن نفسه وسوء ظن السوء - 00:04:23

وفق الله - 00:04:40